

1- المقدمة:

حوكمة الشركات او بحسب ما تم تسميته من قبل البنك المركزي العراقي ب"الحوكمة المؤسسية للمصارف"، هو النظام الداخلي الذي عن طريقه يتم ادارة ومراقبة اعمال المؤسسة. ان التطبيق السليم لنظام الحوكمة يعمل على ضمان حقوق المساهمين مضافاً اليه خلق وادامة الاداء الاخلاقي والقانوني والمهني وتطبيق مبدأ الافصاح والشفافية في المؤسسة. في ظل الازمة الحالية لوباء كورونا (COVID 19) التي يمر بها العالم اجمع والتي أثرت سلباً على اداء القطاعات المصرفية من ضمنها التلكؤ في تطبيق بعض ما جاء من مباديء الحوكمة الرشيدة وعلى ضوءها ولغاية يومنا هذا يبذل المشرعون اقصى الجهود لعمل تعديلات تتناسب مع الوضع الراهن في البلاد من اجل تعزيز متانة الحوكمة المؤسسية في القطاع الذي يقع تحت اشرافه ومراقبته.

وعليه تم صياغة سياسة الحوكمة من اجل رسم اطار الاعمال في المصرف التجاري العراقي وتحديد مباديء التطبيق الفعال ليس فقط لدليل الحوكمة المؤسسية للمصارف وإنما تطبيق كافة القوانين والضوابط والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي.

2- الهدف من وضع سياسة الحوكمة:

- تحسين عملية الادارة وتحقيق الاهداف من خلال وضع قواعد للرقابة والمساءلة بين الموظفين والرؤساء
- التاكيد من فعالية العمليات والتقارير المالية والالتزام بالقوانين والتعليمات والانظمة بما يحقق اهداف المصرف

3- دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف:

الحوكمة المؤسسية للمصارف (Bank Governance) وبحسب تعريفها من قبل البنك المركزي العراقي على إنها مجموعة من الانظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين مجلس الادارة والادارة التنفيذية للمصرف وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، حيث يلتزم مجلس ادارة المصرف بالتطبيق السليم لمعايير الحوكمة المؤسسية والتي تنعكس ايجاباً على ادارة شؤونها وادارة البنك.

ويسعى المصرف التجاري العراقي إلى إدارة أعماله وفقاً لمبادئ حوكمة الشركات المناسبة التي توفر أساساً لأداء مالي عالي الجودة ، قوي وسليم وكذلك تحقيق النمو المالي المستدام. إن الاعتماد على تطبيق المبدأ التوجيهي هو أساس تحقيق الاستقلالية المطلقة ليس على النحو المؤسسي فقط وإنما على نطاق آراء الجمهور المستثمر لأي مؤسسة مالية وعليه يحث المصرف التجاري العراقي وبصورة مستمرة على وضع سياسات واجراءات مكتوبة وانظمة للرقابة بخصوص الافصاح العادل من أجل:

- ضمان الإصدار العادل وفي الوقت المناسب للمعلومات الجوهرية والاساسية عن البنك.
- ضمان ان المعلومات المتعلقة بالبنك و التي يتم عرضها ومشاركتها مع الجمهور، هي معلومات صحيحة وحقيقية و واضحة وشفافة.
- ضمان ان المعلومات التي يتم نشرها لا تظلل المستثمرين بقصد او من غير قصد.
- منع التعامل في أسهم البنك على أساس معلومات غير معلنة أو غير مصرح بها ، من قبل أولئك الذين بحكم مركزهم على علم بهذه المعلومات.

4- دور مجلس الادارة:

يحدد مجلس الادارة الخطوط العريضة للسياسات بصورة تضمن مراقبة تطبيق معايير الشفافية و كفاءة الرقابة الداخلية والافصاح الدقيق عن المعلومات الجوهرية للمصرف.

يجب أن يرأس البنك مجلس إدارة فعال ومجمع حيث يكون المجلس مسؤول امام المساهمين عن انجاز وتحقيق استدامة خصوصاً في قيمة الاسهم من خلال الادارة الفعالة لاعمال المصرف فعلى مجلس الادارة تحديد الاهداف الاستراتيجية وسياسات العمل من اجل تحقيق تنمية مستدامة وطويلة الاجل في قيمة الاسهم، والتوجيه الاستراتيجي العام في إطار المكافآت والحوافز وعمليات المراقبة وذلك من خلال اعتماد خطط المصرف شاملة الرؤية والرسالة والغايات والاهداف الاستراتيجية والقيم الجوهرية للمصرف في ضوء توجهات الهيئة العامة ثم توجيه الادارة التنفيذية لتنفيذ الخطط مع مراقبة ادائها وتقييمها وتعديلها اذا لزم الامر لضمان تنفيذ تلك الخطط ، والاشرف على الادارة التنفيذية ومتابعة ادائها والتأكد من سلامة الاوضاع المالية للمصرف و من ملائمتها واعتماد سياسات واجراءات مناسبة للاشراف والرقابة الدورية على اداء المصرف.

وعلى مجلس الادارة مجتمعاً التأكد من أن ادارته التنفيذية لديها الخبرة الكافية لتحديد وفهم وقياس المخاطر الكبيرة التي يتعرض لها البنك في أنشطته التجارية وتحقيق توازن مناسب بين تعزيز النمو طويل الأجل و تقديم نتائج قصيرة الأجل.

على جميع شاغلي المناصب القيادية في المؤسسة فهم دور ومسؤوليات مجلس الادارة وبحسب ما جاء في دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف والتعليمات والقوانين الصادرة عن البنك المركزي العراقي والتميز بين الادوار التالية: دور اعضاء مجلس الادارة والمساهمين المسؤولين عن انتخاب المجلس الذي يعمل لمصلحتهم و دور المسؤولين الذين يتم تعيينهم ومراقبة ادائهم من قبل المجلس حيث يصادق مجلس الادارة على اختيار المرشحين لشغل مناصب الادارة التنفيذية ويقوم بتقييم ومتابعة ادائهم دورياً والاشراف عليهم ، واخيراً دور وواجبات المجلس الائتمانية بصورة تتماشى مع مصلحة المؤسسة والمساهمين.

مجلس الإدارة مسؤول أيضاً عن ضمان أن الإدارة تمتلك نظام للرقابة الداخلية والذي يؤكد بدوره فعالية وكفاية كلاً من العمليات المصرفية والضوابط المالية الداخلية والامتثال للقوانين واللوائح. عند الاضطلاع بهذه المسؤولية ، يجب أن يأخذ مجلس الإدارة في الاعتبار ما هو مناسب لأعمال البنك وسمعته ، وماهي المخاطر المالية وغيرها من المخاطر الكامنة في الأعمال التجارية والتكاليف والفوائد النسبية لتطبيق اياً من الضوابط المحددة من قبل المشرع.

5- دور الادارة:

إن إدارة البنك مسؤولة عن تنفيذ قرارات مجلس الادارة وتطبيق اجراءات العمل بصورة تتماشى مع السياسات الموضوعية والمصادق عليها من قبل المجلس وضمان التقييد بالسياسات العمل المصرفي والقوانين واللوائح والمبادئ التوجيهية الأخرى المعتمدة في تطبيق معايير الحوكمة المؤسسية في جميع أنحاء البنك و يتم تعيين الإدارة بموجب عقد العمل مع تحديد شروط التعيين. وتكون الإدارة مسؤولة أمام المجلس ولجان المجلس حيث تراقب إدارة البنك أداء البنك بشكل مستمر وتقدم المشورة للمجلس، تتم مراقبة الأداء من خلال تقييم منتظم لمؤشرات الأداء والتي تنعكس في الميزانية مقارنة مع الفترات السابقة والبنوك النظيرة في كل من الأسواق وبشكل جماعي من خلال لجان المجموعة واللجان الفرعية. يتم إرسال محاضر جميع لجان الإدارة إلى لجنة التدقيق و التي تقوم بدورها بتقييم فعالية اللجان.

6- تشكيل مجلس الادارة ومؤهلاته:

مع مراعاة الامتثال لأحكام قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 وتعديلاته ودليل الحوكمة المؤسسية للمصارف واستيفاء المتطلبات القانونية الواردة في قانوني المصارف رقم (94) لسنة 2004 عند اختيار الاعضاء ، وان يكون ثلثي اعضاء المجلس من ذوي المؤهلات والشهادات الجامعية الاولى والخبرة بالعمل المصرفي ، يتم تطبيق ما يلي:

- يجب أن يتألف أعضاء مجلس الإدارة على الأقل من مدراء غير تنفيذيين.
- ان لا يقل عدد الاعضاء المستقلين عن 4 اعضاء او 3/1 اعضاء مجلس الادارة يتم انتخابهم في اجتماع الهيئة العامة طبقاً لمنظومة التصويت التراكمي .
- لا يجوز الجمع بين أدوار الرئيس التنفيذي ورئيس مجلس الإدارة.
- يتم انتخاب اعضاء في اجتماع الهيئة العامة وذلك لمدة لا تتجاوز الاربعة سنوات بعد اخذ موافقة البنك المركزي العراقي ويجوز انتخاب العضو لدورة ثانية كحد اقصى
- في حالة استقالة أحد المديرين ، يجب على البنك إخطار البنك المركزي ذي الصلة بأسباب ذلك.

7- استقلالية عضو مجلس الادارة:

ان مفهوم الاستقلالية يعني توافر القدرة للحكم على الامور وبحيادية بعد الاخذ بالحسبان جميع المعلومات ذات العلاقة دون اي تأثير من الادارة او من جهات خارجية اخرى.

تسعى لجنة الترشيح إلى البحث عن مرشحين يتمتعون بالخصائص المبينة ادناه للانضمام الى عضوية مجلس الادارة:

- معايير أخلاقية عالية ونزاهة في تعاملاتهم الشخصية والمهنية.
- امتلاك درجة عالية من الذكاء والحكمة في صنع القرار.
- القدرة على قراءة وفهم البيانات المالية.
- القدرة على المساهمة في الإشراف الفعال على الاعمال في المؤسسة.
- القدرة على تقديم المشورة للموظفين وارشادهم من اجل تحقيق اعلى معايير الإدارة.

يسعى مجلس الإدارة لتحقيق الكفاءات الأساسية التالية للمجلس ككل.

- البصيرة الاستراتيجية والقدرة على التوجيه من خلال تشجيع الابتكار والتحدي المستمر للمؤسسة لصفق رؤيتها.
- خبرة في المحاسبة المالية وتمويل الشركات.
- فهم اتجاهات الإدارة في القطاع المصرفي.
- القدرة على الأداء في الأزمات سواء كانت قصيرة الأجل أو طويلة الأجل.
- معرفة شاملة بالمجالات ذات الصلة للقطاع نفسه .
- الخبرة التجارية في الأسواق الدولية إذا كانت الشركة تعمل في الأسواق الدولية.

8- مهام ومسؤوليات المجلس:

يتولى مجلس الإدارة المهام والمسؤوليات الادارية والمالية والتخطيطية والتنظيمية والفنية اللازمة لسير المؤسسة المصرفية وفقاً لقوانين والتعليمات الصادرة وعلى رأس هذه المسؤوليات هو متابعة تنفيذ قرارات الهيئة العامة والإشراف وتوجيه ومراقبة ومتابعة أداء الإدارة التنفيذية من خلال اعتماد خطط شاملة الرؤية والرسالة والاهداف الاستراتيجية والغايات والقيم الجوهرية للمصرف وحث الإدارة التنفيذية على عكسها في العمليات المصرفية واتخاذ اي اجراءات تصحيحية من شأنها تلبية مصلحة المساهمون والمودعون والموظفون والعملاء.

كذلك حث الإدارة التنفيذية على نشر ثقافة الحوكمة بالمصرف وتشجيع كل من العاملين والإدارة التنفيذية على تطبيق ممارستها وحضور دورات تدريبية بخصوصها وتضمن تطبيق مبادئ الحوكمة في السياسات والجراءات الداخلية بصورة عامة و السياسة الائتمانية للمصرف على وجه الخصوص.

9- اجتماعات المجلس:

1. يجب أن لا تقل اجتماعات المجلس عن (6) اجتماعات في السنة كلما دعت الحاجة لذلك.
2. تتعقد اجتماعات في مقر ادارة المصرف، واذا تعذر عقدها في مقر الادارة يجوز نقلها لاي مكان اخر داخل العراق بشرط حضور جميع اعضاء المجلس او الاعتذار الكتابي لغير الحاضرين.
3. على أعضاء المجلس حضور اجتماعه حضوراً شخصياً، وفي حال تعذر الحضور الشخصي يمكن لعضو المجلس الحضور من خلال الفيديو او الهاتف وذلك بعد موافقة رئيس المجلس، ويمكن استخدام هذه الطريقة في حالة عدم حضور العضو لمرتين كحد اعلى خلال السنة.
4. في حال بلغ عدد الغياب (3) مرات او اكثر خلال السنة) وجب على رئيس المجلس اخطار الهيئة العامة للمصرف لكي تتخذ ما تراه مناسباً.
5. يكتمل نصاب اجتماع مجلس الادارة في حالة حضور (50%) من الاعضاء او (4) اعضاء او ايهما اكثر.
6. تعتمد القرارات التي يتخذها المجلس بغالبية اصوات الاعضاء الحاضرين فاذا كان التصويت متعادلا فيكون صوت رئيس المجلس مرجحاً.

10- أمين سر المجلس ومحاضر الاجتماع:

يعين المجلس فور تكوينه أمين سر للمجلس والذي من ضمن واجباته التي نص عليها الدليل في المادة (9) الخاصة بمهام ومسؤوليات امين سر المجلس هو حضور جميع اجتماعات المجلس وتدوين جميع المداولات والاقتراحات والاعتراضات والقرارات التي تم التوصل إليها في محضر كل اجتماع ينعقد مع تدوين أسماء الأعضاء الحاضرين والمصوتين.

11- اجتماع الهيئة العامة: يتم حضور جميع اعضاء المجلس لاجتماع الهيئة العامة المنعقد سنويا حيث من الضروري تواجدهم اثناء وبعد الاجتماع للاجابة على اسئلة المساهمين.

12- تضارب المصالح:

ان المصرف التجاري العراقي يدرك تماما ان النزاهة تعتبر أحد أهم أساسيات العمل المصرفي ويتم ذلك من خلال تبني قواعد وضوابط خاصة بالسلوك المهني واخلاقيات العمل الملائمة، لذا يجب على كل شخص سواء كان عضو من أعضاء مجلس الإدارة او كبار موظفي الإدارة العليا بذل جهد عملي للترتيب والتفريق بين شؤونه الشخصية والتجارية وخصوصا في عملية اتخاذ القرار حيث يتم اتخاذ القرارات على اسس تجارية بحتة لتفادي تضارب المصالح مع البنك و عليه:

- على المجلس اعتماد سياسات واجراءات لمعالجة تعارض المصالح الذي قد ينشأ عندما يكون المصرف جزءاً من مجموعة مصرفية، والافصاح كتابة عن اي تعارض في المصالح قد ينشأ عن ارتباط المصرف بالشركات داخل المجموعة.
- على المجلس اعتماد سياسات واجراءات للتعامل مع الاشخاص ذوي العلاقة بحيث تشمل على تعريف هذه الاطراف ، أخذاً بالاعتبار التشريعات والسياسات والاجراءات وآلية مراقبتها بحيث لا يسمح بتجاوزها.
- على الادارات الرقابيه في المصرف التأكد من ان عمليات الاشخاص ذوي العلاقة قد تمت على وفق السياسات والاجراءات المعتمدة وعلى لجنة التدقيق مراجعة جميع تعاملات الاشخاص ذوي العلاقة ومراقبتها واطلاع المجلس على هذه التعاملات.
- على المجلس اعتماد سياسات وميثاق قواعد السلوك المهني واعامها على جميع الموظفين بحيث تتضمن كحد ادنى ما يأتي:

1. عدم استغلال اي من الموظفين معلومات داخلية في المصرف لمصلحتهم الشخصية.
2. قواعد واجراءات تنظم التعامل مع الاشخاص ذوي العلاقة.
3. معالجة الحالات التي قد تنشأ عنها تضارب لمصالح.
- على المجلس التأكد من ان الادارة التنفيذية تتمتع بنزاهة عالية في ممارسة اعمالها ، وتنفذ السياسات والاجراءات المعتمدة وتتجنب تعارض المصالح.
- يجب ان يحصل اعضاء المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب وبصورة واضحة ودقيقة ليتمكنوا من الوفاء بواجباتهم واداء مهامهم على أكمل وجه.
- على المصرف تزويد البنك المركزي بعدد الاسهم المرهونة من قبل مساهمي المصرف الذين يمتلكون (1%) او اكثر من رأس مال المصرف، والجهة التي ترتب لها هذه الاسهم.

13- خطة الخلافة:

يعد مجلس الادارة مسؤولاً عن وضع المعايير الاساسية لخطة الخلافة وضمان ان الخطة تشمل الادوار الرئيسية التنفيذية ايضاً في كل من الحالات الطارئة والممارسة العادية للعمل، ويشمل ذلك تحديد المرشحين المحتملين للخلافة وخطط التطوير للمدير التنفيذي وتعزيز عمق الإدارة من خلال التقييم الدقيق للمرشحين للمناصب العليا الأخرى علاوةً على ذلك يقوم المجلس سنوياً بمراجعة وتقييم خطط الخلافة وبرامج التطوير الإداري لجميع أعضاء الإدارة التنفيذية بما في ذلك الرئيس التنفيذي.

14- ميثاق السلوك الوظيفي واخلاقيات العمل:

لدى المصرف التجاري العراقي ميثاق خاص بالسلوك الوظيفي والذي يسهم في نشر مبادئ ومعايير النزاهة والشفافية والمساءلة في جميع مايتعلق بالمصرف وتعد هذه القواعد ملزمة بشكل قانوني للتطبيق من قبل جميع الموظفين العاملين فيه، يطلع ويصادق مجلس الادارة على الميثاق وذلك لضمان تطوير وتنمية الاستدامة والحفاظ على مستوى عالي من الاداء و سمعة المصرف.


15- تقييم اداء المجلس:

يجب تقييم اداء المجلس ككل لمرة واحدة على الاقل سنوياً وعرض نتائج التقييم على الهيئة العامة وفقاً للمادة سادساً مهام ومسؤوليات المجلس الفقرة (26) من دليل الحوكمة المؤسسية ، من خلال الاعتماد على نظام لتقييم اعمال المجلس على ان يتضمن هذا النظام كحد ادنى ما يأتي:

- وضع أهداف محددة، وتحديد دور المجلس في الاشراف على تحقيق هذه الاهداف بشكل يمكن قياسه دورياً.
- تحديد مؤشرات اداء رئيسية للمدير المفوض والادارة التنفيذية (Key performance indicators, KPIs& KPRs) يمكن استخلاصها من الاهداف الاستراتيجية للمصرف وخطط العمل السنوية و استخدامها لقياس اداء الادارة التنفيذية دورياً.
- التواصل ما بين المجلس والمساهمين وضرورة دورية هذا التواصل.
- دورية اجتماعات المجلس مع الادارة التنفيذية.
- دور العضو ومهامه في اجتماعات المجلس ومدى التزامه بالحضور، وكذلك مقارنة اداءه بأداء الاعضاء الاخرين، كما يجب الحصول على التغذية الراجعة (Feed back) من العضو المعني وذلك بهدف تحسين عملية التقييم.
- على المصرف تزويد البنك المركزي بالمعلومات المتعلقة بأعضاء مجالس او هيئات المديرين والادارات التنفيذية لشركاته التابعة داخل العراق وخارجه بشكل نصف سنوي كذلك عند حدوث اي تعديل عليها.
- على مجلس الادارة الاشراف على جودة الافصاح والشفافية والمعلومات عن المصرف كافة.
- المصادقة على اختيار المرشحين لشغل مناصب الادارة التنفيذية وتقييم ومتابعة ادائهم دورياً والاشراف عليهم ومسائلتهم والحصول منهم على شرح وتفسير واضح لموضوع المسائلة.
- تعيين وانهاء خدمات المدقق الداخلي وتحديد اتعابه ومكافآته وتقييم اداءه.

16- اللجان:


ينبغي تشكيل عدد مناسب من اللجان حسب حجم المصرف وتنوع انشطه ، حيث تنقسم اللجان الى كل من اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة واللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية. كما مبين في الشكلين رقم (1) و(2) واللذان يوضحان الحد الادنى من تصنيف اللجان.



شكل رقم (1)

* يقوم مجلس الادارة بتشكيل اللجان اعلاه واختيار اعضاءها من بين اعضاء المجلس او من غيرهم ويحدد اهدافها ويفوضها بصلاحيات من قبله حيث تلعب لجان المجلس دوراً هاماً في دعم مجلس الادارة خلال عملية اتخاذ القرار، مع الالتزام بعدم اتخاذ القرارات بمفردها بدون تصويت مجلس ادارة المصرف، كما يتابع المجلس وبصورة مستمرة اعمال اللجان للتأكد من فاعلية دورها ذلك مع امكانية دمج بعض اللجان وفقاً لتناسب اختصاصاتها شريطة ان لا يكون هنالك تعارض بين واجبات ومسؤوليات هذه اللجان.

* يجب مراعاة الشفافية في تشكيل اللجان مع الافصاح عن اسماء اعضائها في التقرير السنوي للمجلس وعن اللجان التي كونها المجلس والية عملها ونطاق اشرافها.



شكل رقم (2)

*من اجل ضمان فاعلية الرقابة والاشراف يتم تشكيل لجان الادارة التنفيذية من قبل الادارة العليا لمساعدتها في القيام بمهامها، ترفع هذه اللجان تقاريرها الى لجان مجلس الادارة المختصة بشكل دوري.

*تتألف لجان الادارة التنفيذية من ثلاثة اعضاء على الاقل.

*يمكن حضور أعضاء مجلس الادارة بصفة مراقب لمساعدتهم.

1.16- اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة:

لجنة التدقيق: تساعد لجنة التدقيق المجلس بكل ما يتعلق بالسياسات المحاسبية للبنك والتدقيق والضوابط الداخلية ، إجراءات الامتثال ، نظام إدارة المخاطر ، وظائف إعداد التقارير المالية إلى جانب تطوير ومراجعة فعالية إطار حوكمة الشركات والاتصال مع المدققين الخارجيين والجهات التنظيمية للبنك. لا تشرف اللجنة على العمل اليومي للإدارة وليس لديها صلاحيات تنفيذية.

و تتألف لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء مستقلين، من بينهم رئيس اللجنة. جميع الأعضاء يملكون مقدرة وخبرة مالية مناسبة في ممارسات وإجراءات التدقيق، وفهم وسائل التدقيق وإجراءات إعداد التقارير المالية، وإدراك للمبادئ المحاسبية ومهام وأهمية لجنة التدقيق، وكذلك القدرة على قراءة وفهم وتقييم القوائم المالية للمصرف.

من ناحية اخرى، تجتمع اللجنة 4 مرات على الأقل في السنة مع كل من المدقق الخارجي، والمدقق الداخلي، والمسؤول إدارة الامتثال، ومسؤول مكافحة غسل الاموال وبدون حضور اي من اعضاء الادارة التنفيذية.

لجنة ادارة المخاطر: تقوم لجنة مخاطر المجموعة بمراجعة وإدارة سياسات أصول المخاطر والموافقات والتعرضات والمبالغ المستردة المتعلقة بمخاطر الائتمان والتشغيل ومخاطر الامتثال. حيث تناقش اللجنة أي جانب من جوانب مواجهة المخاطر أو التي يمكن أن تواجه المصرف التجاري العراقي مما قد يؤدي إلى خسارة السمعة أو أي خسارة مالية . كما تشرف على اعمال اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية وذلك من خلال تلقي التقارير الدورية منها.

و تتألف هذه هذه اللجنة من ثلاث أعضاء غير تنفيذيين يترأسها عضو مستقل ويمتلك جميع اعضاء اللجنة خبرة في ادارة المخاطر والممارسات والقضايا المرتبطة بها.

أما بالنسبة لعدد اجتماعات اللجنة فهي اربع اجتماعات في السنة على الاقل ويجوز دعوة اي عضو من الادارة العليا لحضور اجتماعاتها من اجل توضيح بعض المسائل والموضوعات التي ترى اللجنة أهمية استيضاحها.

لجنة الترشيح والمكافآت: يتمثل الغرض الرئيس من لجنة الترشيح والمكافآت في تحديد ورفع التوصيات بشأن المرشحين لانتخابات مجلس الإدارة سواء كأعضاء تنفيذيين أو غير تنفيذيين أو مستقلين بما يضمن توفر الحد الأدنى من القدرات والمهارات المطلوبة في العضوية والتشكيل، كما تتولى اللجنة تحديد خطط وسياسات المكافآت والتعويضات في المؤسسة بما يضمن حماية مصالح المساهمين وذوي المصالح الاخرين والعاملين، ولا يتعارض مع تعليمات الجهات التنظيمية والرقابية.

تتألف هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء على الاقل على ان يكونوا من الاعضاء المستقلين او غير التنفيذيين ويكون رئيس اللجنة عضوا مستقلا، وتجتمع اللجنة مرة واحدة في السنة.

لجنة الحوكمة: وهي اللجنة المسؤولة عن مراجعة تطبيق دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف والصادر عن البنك المركزي العراقي، كذلك الاشراف على اعداد دليل الحوكمة المؤسسية الخاص بالمصرف واعداد تقرير الحوكمة وتضمينه في التقرير السنوي للمصرف.

تتكون اللجنة من ثلاثة اعضاء غالبيتهم من الاعضاء المستقلين ومن غير التنفيذيين وعلى ان تضم اللجنة رئيس المجلس، ويجتمع اعضاء اللجنة اربع مرات في السنة على الاقل او كلما دعت الحاجة.

لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات: تقوم هذه اللجنة بضبط ومراقبة موارد ومشاريع تقنية المعلومات والاتصالات وذلك عن طريق اعتماد اطار عام يحاكي افضل الممارسات الدولية المقبولة بهذا الشأن وعلى وجه التحديد (COBIT) (Control Objective for Information and Related Technology) بجميع اصداراتها لتحقيق اهداف ومتطلبات هذه الضوابط من خلال تحقيق الاهداف المؤسسية الواردة في الدليل الخاص ب"ضوابط الحوكمة والادارة المؤسسية لتقنية

المعلومات والاتصالات في القطاع المصرفي الصادر عن البنك المركزي العراقي، ويتم تحديد اهداف هذه اللجنة من قبل المجلس ويفوضها بصلاحيات من قبله ولايعني ذلك اعفاء المجلس من مسؤولياته اتجاه اللجنة.

تتألف هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء في الاقل ويفضل ان تضم في عضويتها اشخاص من ذوي الخبرة او المعرفة الاستراتيجية في تقنية المعلومات والاتصالات.

تجتمع اللجنة بشكل دوري (ثلاثة اشهر في الاقل) وتحتفظ بمحاضر اجتماعات موثقة.

2.16- اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية:

تشكل الادارة العليا لجان لمساعدتها في القيام بمهامها ورفع تقارير الى لجان مجلس الادارة المختصة بشكل دوري لضمان فاعلية الرقابة والاشراف.

تراقب الادارة التنفيذية في المؤسسة الاداء العام للمصرف على نحو دوري ومستمر وتقدم النصح الى المجلس. ان عملية مراقبة الاداء يتم من خلال تقييم منتظم لمؤشرات الاداء مقابل كل من الميزانية والفترات السابقة والبنوك النظيرة عن طريق اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية وترسل هذه اللجان تقارير دورية وحاضر اجتماعاتها الى لجنة ادارة المخاطر

وتنقسم اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية الى:

اللجنة الائتمانية: وتتألف من ثلاثة اعضاء على الاقل حيث تجتمع اللجنة لمرة واحدة في الشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة، وتقتصر مهام اللجنة على:

- الاشراف ومتابعة تطبيق التعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي فيما يخص اسس تقييم الجدارة الائتمانية للزبائن وتكوين المخصصات.
- متابعة الانكشافات الائتمانية.
- متابعة حركة سداد القروض.
- التعاون مع الدائرة القانونية في متابعة تحصيل القروض المتعثرة.
- العمل على استرداد القروض المشطوبة قدر المستطاع.
- تبسيط اجراءات منح القروض

لجنة الاستثمار: وتتألف من ثلاثة اعضاء على الاقل و تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة وتتمحور مهام اللجنة في التالي:

- تجزئة محفظة الاستثمار الى ادوات "حقوق الملكية" و "ادوات الدين" شاملا ذلك حوالات الخزينة والسندات الحكومية وكذلك مكونات المحفظة من الادوات الاجنبية.
- اقتراح عمليات البيع والشراء او الاحتفاظ بمكونات محفظة الاستثمار ومتابعة تنفيذها في حالة مصادقة المجلس عليها.
- مراجعة المؤشرات الدورية المستخدمة من قسم الاستثمار او الوحدات الاستثمارية وتقديم المقترحات اللازمة بخصوصها.

**** يمكن حضور اعضاء مجلس الادارة بصفة مراقب وترسل اللجان مواعيد اجتماعاتها الى مجلس الادارة قبل الانعقاد لكي يتسنى لاي من اعضاء المجلس الحضور بصفة مراقب ان رغب.**

اللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات والاتصالات: يرأس هذه اللجنة المدير العام والمديرين الفرعيين بما في ذلك مدير تقنية المعلومات والاتصالات ومدير ادارة المخاطر ومدير أمن المعلومات وينتخب المجلس احد اعضائه ليكون عضواً مراقباً في هذه اللجنة فضلاً عن مدير التدقيق الداخلي الذي تكون مهمته مراقباً وليس عضواً في اللجنة ويتم حضوره فقط عند تقديم او مناقشة تقريره لتحقيق مبدأ الاستقلالية والموضوعية وايضا يمكنها دعوة الغير لدى الحاجة لحضور اجتماعاتها، وتجتمع اللجنة التوجيهية دورياً مرة كل ربع سنوي في الاقل وتتولى المهام الآتية:

- اعداد الخطط الاستراتيجية والتشغيلية لادارة المخاطر الكفيلة بالوصول الى الاهداف الاستراتيجية المقررة من قبل المجلس والاشراف على تنفيذها لضمان تحقيقها ومراقبة العوامل الداخلية والخارجية المؤثرة فيها بشكل مستمر.
 - ربط مصفوفة الاهداف المؤسسية بمصفوفة اهداف المعلومات والتقنية ذات الصلة بما يضمن تحقيق الاهداف الاستراتيجية للمؤسسة واهداف الضوابط ومراعاة تعريف مجموعة معايير للقياس ومراجعتها وتكليف المنيين من الادارة التنفيذية بمراقبتها بشكل مستمر واطلاع اللجنة على ذلك .
 - التوصية بتخصيص الموارد المالية وغير المالية اللازمة لتحقيق الاهداف وعمليات حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات والاستعانة بالعنصر البشري الكفوء والمناسب في المكان المناسب من خلال هياكل تنظيمية تشمل كل العمليات اللازمة لدعم الاهداف التي تراعي فصل المهام وعدم تضارب المصالح وتطويع البنية التحتية التقنية والخدمات الاخرى المتعلقة بها خدمةً للاهداف، وتولي عمليات الاشراف على سير تنفيذ مشاريع حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات وعملياتها.
 - ترتيب مشاريع وبرامج تقنية المعلومات والاتصالات بحسب الاولوية.
 - مراقبة مستوى الخدمات الفنية والتقنية والعمل على رفع كفاءتها وتحسينها بشكل مستمر.
- يتم رفع التوصيات اللازمة للجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات اضافةً الى تزويدهم بمحاضر اجتماعاتها أول بأول والحصول على مايفيد الاطلاع عليها.

17- الإفصاح والشفافية:

على المؤسسة المالية تحمل مسؤولية التواصل الفعال مع حملة الاسهم حيث أن الهدف من هذا التواصل هو لمساعدة المساهمين على فهم طبيعة العمل ولف المخاطر والوضع المالي والاداء التشغيلي وتوجهات البنك، ويحتوي الموقع الالكتروني للبنك على قسم خاص بالمساهمين والذي يصف حقوقهم والتزاماتهم، وعليه يجب ان يتضمن التقرير السنوي الافصاح عن بيانات مالية حقيقية ودقيقة ووفقا للافصاحات التي حددتها " المعايير الدولية للابلاغ المالي" (International Financial Reporting Standards, IFRS) وتعليمات البنك المركزي والتشريعات والتعليمات الاخرى ذات العلاقة وأي معلومات تهم اصحاب المصالح المبينة في دليل الحوكمة المؤسسية للمصرف ومدى التزامه بتطبيق بنود الدليل.

ايضاً، الافصاح عن جميع المخاطر المادية ومناقشتها وشرح الأساس المنطقي لجميع التقديرات المادية و طريقة الامتثال وشرح الانحرافات إن وجدت مع قوانين حوكمة الشركات المعمول بها و مناقشة الأهداف والخطط والتقدم الحاصل، بالإضافة الى تضمين دليل الحوكمة في التقرير السنوي مع تفاصيل توضح كيفية تطبيق المصرف لمبادئ الحوكمة .

**** سيتم نشر هذه السياسة على الموقع الالكتروني الرسمي للبنك لتكون متاحة لغرض الطباعة لأي مساهم يطلبها.**